

هدفنا

نهدف إلى تعزيز الإسكان العادل والمجتمعات المتنوعة، والعمل على إزالة سياسة التمييز ضد الإسكان في شمال أوهايو عن طريق توفير الدراسات، التثقيف والتطبيق الفعال.

عمل مركز الإسكان منذ عام 1983 على تشجيع الحصول على الإسكان العادل والمجتمعات المتنوعة لسكان شمال أوهايو بواسطة:

الدراسات / الأبحاث

- تحليل العوائق للإسكان العادل،
- تزويد المجتمع بالحقائق المتعلقة بموضوع الإسكان،
- نشر التقارير حول قوانين الإقامة المحلية،
- لفت النظر للثقافات المتعلقة بالرهن العقاري المبني على التفاوت العرقي والعنصري،
- الحصول والمحافظة على الإسكان للأشخاص ذوي الإعاقات العقلية،
- طباعة نشرات تدريبية للمؤجر، و
- بحث حالة الإسكان العادل في شمال أوهايو.

التثقيف والتوعية

- تدريب العاملين في مجال الإسكان،
- توفير برامج باللغتين الإنجليزية والإسبانية لمشتري البيوت والمستأجرين،
- تشكيل فرق تسمى "فرق الشوارع" لكي يتواجدوا في الأحياء السكنية لدعم الإسكان العادل وتوفير المعلومات عن طريق النشاطات المختلفة،
- توفير متحدثين متخصصين لتقديم معلومات حول الموضوع،
- طباعة نشرات باللغة الإنجليزية، الإسبانية والعربية.

التطبيق

- مراقبة معاملات الإيجار والبيع، وتأمين أصحاب البيوت وأسواق الإعادة بهدف متابعة الممارسات التمييزية.

الدفاع

- طرح وتطبيق قوانين إسكان عادلة وفعالة،
- تسهيل عمل إتحاد الإسكان العادل في كليفلاند،
- التعاون مع المؤسسات القومية، الحكومية والمحلية.



مركز الإسكان

مركز البحث وتطبيق قوانين الإسكان

2728 Euclid Avenue, Suite 200

Cleveland, OH 44115

هاتف: (216) 361-9240

فاكس: (216) 426-1290

بريد إلكتروني: info@thehousingcenter.org

www.thehousingcenter.org

تهدف هذه النشرة إلى تقديم المعلومات فقط، ولا يجب الاعتماد على هذه المعلومات لتحل محل الاستشارة القانونية. كما لا يجب أن يُنظر إليها على أنها تشكل علاقة مثل علاقة المحامي والزيون.

تم تمويل طباعة هذه النشرة بواسطة دائرة الإسكان والتطوير

المدني الأمريكي.



الإسكان العادل للأشخاص ذوي الإعاقة



من يُعتبر معاقاً؟

تعتبر قوانين الإسكان العادل الحكومية والفدرالية ممارسة التمييز في عملية الإسكان على أساس الإعاقة. ويتم اعتبار الشخص محمياً وفقاً لقوانين الإسكان العادل إذا كان (أو أحد الأشخاص القاطنين معه أو ذوي صلة به):

- يعاني من إعاقة جسدية أو عقلية تؤدي إلى الحد من ممارسة نشاط حياتي أساسي أو أكثر، أو
- كان في حوزتك سجل يدل على وجود الإعاقة، أو
- يُنظر إليك على أنك تعاني من مثل هذه الإعاقة.

تشمل الإعاقة، ولكنها لا تقتصر على:

- ضعف في السمع، الحركة والبصر.
- السرطان.
- مرض عقلي مزمن.
- مرض ضعف المناعة المكتسبة/الإيدز.
- إعاقة في النمو/التطور.
- إدمان الكحول أو سوء استخدام سابق للحبوب المخدرة.

المتطلبات الواجب توفرها في مداخل المباني

ينبغي أن تحتوي بعض العمارات المخصصة للعائلات، والتي بُنيت للإقامة الأولية بعد 13 آذار، 1991، على مداخل خاصة للمعاقين، كما هو مُعرّف في قانون الإسكان العادل المعدل، وقوانين المواطنين الأمريكيين ذوي الإعاقة، وقوانين البناء المحلية. لمزيد من المعلومات، الرجاء الإتصال بمركز الإسكان.

ما هي الممارسات الممنوعة؟

تُعتبر الأفعال التالية مخالفة للقانون إذا ارتكزت على إعاقة يعاني منها الشخص:

- رفض التأجير، البيع أو التفاوض في موضوع الإسكان.
- فرض شروط وقيود مختلفة، أو تزويد خدمات مختلفة، ووضع مداخل مختلفة، أو العضوية في مؤسسات أو خدمات متعلقة ببيع أو تأجير السكن.

- عدم توفير فرص إسكان، أو فرض قيود على حرية هذه العائلات في إختيار الشقة/المبنى.
- رفض تقديم أو شراء قرض.
- رفض توفير معلومات متعلقة بالتأمين أو قروض الرهن.
- رفض توفير تأمين لأصحاب المنزل أو المستأجرين.
- فرض شروط مختلفة فيما يخص القرض مثل فرض أسعار معدل فائدة وأتعاب مختلفة.
- التمييز في عملية تقييم الملكية.
- إنكار توفر وحدة سكنية بالكذب.
- إقناع أصحاب البيوت بالبيع أو التأجير بأسعار منخفضة.
- الإدلاء بتصريحات أو الإعلان بما يشير إلى وجود قيود أو أفضليات على أساس الإعاقة أو الإلتقاء إلى إحدى الجماعات المحمية.
- يُمنع التحقق أو الإستعلام بوجود إعاقة وتحديد طبيعة الإعاقة التي يعاني منها المستأجر (يمكن لصاحب البيت طلب إثبات الإعاقة من أجل توفير مكان إقامة عملي في المبنى، وإجراء تعديلات تتلائم مع طبيعة الإعاقة).



حصانة / حماية إضافية

أماكن الإقامة العملية:

يجب أن يقوم صاحب الملك بإدخال تعديلات على القوانين والممارسات أو الخدمات المتوفرة، إن لزم الأمر، ليتمكن الشخص ذو الإعاقة من إستعمال المنزل والتمتع به، كالتالي:

- السماح بإستخدام حيوانات الخدمة، بالرغم من سياسة "ممنوع الحيوانات الأليفة".
- توفير مواقف خاصة لسيارة المستأجر ذو الإعاقة.
- السماح بوجود شخص معاون (مريض/ممرضة) مع الشخص ذو الإعاقة في البيت.
- السماح للمستأجر ذو الإعاقة الإنتقال من شقة إلى أخرى، من الطابق الثالث إلى الأول مثلاً في عمارة لا تتوفر فيها المصاعد، ومن دون فرض أجرة إضافية على المستأجر

التعديلات المعقولة/الممكنة

يجب على المؤجر أن يسمح للمستأجرين ذوي الإعاقة أن يقوموا بتعديلات معقولة على منازلهم أو الأماكن العامة حولهم، إذا كان ذلك ضرورياً لمساعدتهم في إستخدام البيت والتمتع به بشكل كامل. وتتم هذه التعديلات، بشكل عام، على نفقة المستأجر ويمكنه القيام بها في أي وقت. ويجب أن يكون التعديل المنوي القيام به معقول، وللمؤجر الحق بطلب إعادة المسكن إلى حالته الأصلية عند إخلاءه. ويشمل أمثلة على التعديلات المعقولة ما يلي:

- توسيع المداخل.
- تركيب قضبان حديدية على الجوانب في المرحاض.
- تركيب درابزين أو منحدر للرصيف.
- تخفيض إرتفاع الخزائن.
- تركيب حنفية أوتوماتيكية.

أين الذهاب للحصول على المساعدة؟

إذا كنت تعتقد أنك ضحية للتمييز فيما يتعلق بالإسكان على أساس الجنس، الأصل، الدين، اللون، الوضع العائلي، الإعاقة، الحالة العسكرية، النسب أو لأي سبب آخر، الرجاء الإتصال بمركز الأبحاث والتطبيق الخاص بالإسكان على هاتف رقم 216-361-9240.

يمكنك أيضاً الإتصال بلجنة الحقوق المدنية في أوهايو على هاتف رقم 1-888-278-7101 أو من خلال زيارة الموقع الإلكتروني التالي:

www.crc.ohio.gov، أو الإتصال بدائرة التطوير الإسكانية والمدنية الأمريكية (HUD) على هاتف رقم 1-800-669-9777 أو بزيارة الموقع الإلكتروني www.hud.gov.

يمكن للأشخاص الذين يعانون من الضعف السمعي الحصول على المساعدة بواسطة الإتصال على هاتف رقم 1-800-927-9275. كما وتقدم (HUD) المساعدة في القراءة وتعبئة نماذج وطلبات الدائرة من خلال توفير مترجمين فوريين وأشرطة ومواد تعليمية مكتوبة بطريقة بريـل.

نحن ملتزمون بتوفير إسكان عادل للجميع